

شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر

@ 348 | الصلاة والسلام بالخطاب العام : ' صُومُوا لِرُؤُوسِكُمْ وَيَتَدَبَّرُوا أَفْطَارَكُمْ

لِرُؤُوسِكُمْ ' ولما في نفس | هذا الحديث : ' لا تصوموا حتى تَرَوا الهلال ، ولا تُفْطِرُوا حتى تَرَوه ' ولقوله [صلى الله عليه وسلم] | [73 - أ] ' إِنْ شَأْنُكُمْ أُمِّيَّةٌ ، لَا تَكْتُبُ وَلَا تَحْسُبُ ' . قال | الطبيي : دل على أن معرفة الشهر ليست إلى الكُتَّاب والحُسَّاب ، كما يزعمه | أهل النجوم . انتهى . | | وأقول : لو صام المنجم عن رمضان قَدِ لَ رُؤيته بناء على معرفته يكون | عاصياً ، ولا يُحسب عن صومه ، ولو جَعَلَ عيد الفطر بناء على زعمه يكون فاسقاً ، | وتجب عليه الكفارة في فعله ، وإن عَدَّ الإفطار حلالاً ، فضلاً عن عدة واجبا | صار كافراً | | ومن الغريب أنه جعل المنجم من الخواص ، والبقية عامة لم تُعَنَّ به ! | | وأغرب منه نقل صاحب ' النهاية ' قوله / 53 - ب / وسكوته عليه الموهم |